دراسة من كتاب

مركز المسبار للدراسات والبحوث

Al Mesbar Studies & Research Centre

# الإسلام في أوروبا

## إشكاليات الاندماج وتحديات الإرهاب

الكتـــاب 112 أبريل (نيسان) 2016

كتاب شهري يصدر عن مركز المسبار للدراسات والبحوث

112.indd 116 7/9/18 11:57 AM

# الهجرة إلى الاتحاد الأوروبي والعلاقة مع الآخر الأجنبي(*)

حمزة صفوان(**)

ترجمة: عمر الأيوبي(***)

**نبحث** مسألة الضيافة باعتبارها الأساس الأخلاقي لمنح اللجوء، غير أن هذه القضية غائبة غياباً ملحوظاً عن استجابات الدول للهجرة. ويشكّل التوافد الحالي الهائل للمهاجرين نحو الاتحاد الأوروبي، واستجابة الدول لها خلفية لهذا التأمّل. وسأحلّل مقدار قدرة منطق الحالة الاستثنائية -وهي خاصية متزايدة الاستدامة ومعيارية لقوّة سيادة الدولة، كما يمكن التعبير عنها بعبارات مثل «أزمة الهجرة»- على تحديد التفاعلات الوثيقة والشخصية بين البشر مثل الضيافة. تحاجج هذه المقالة بأن الأسس الأخلاقية التي تُلزم الدول بمنح اللجوء يجب أن تأخذ في الحسبان النقاشات العامّة بشأن الهجرة، عندما توضع سياسات الهجرة. ولهذه الغاية، ربما تؤدي إعادة اكتشاف الضيافة إلى المساعدة في مسألة الهجرة.

(*) نقل النص من الإنجليزية.

(**) باحث مغربي متخصص في شؤون الهجرة.

(***) مترجم فلسطيني، حاصل على ماجستير في تاريخ الإسلام من الجامعة الأمريكية في بيروت.



112.indd 117 7/9/18 11:57 AM

«وفي السنة المقبلة أيضاً، سيتوقّف كل شيء على تلاحمنا. فمن المهمّ أن نستمع دائماً –أيضاً– إلى حجج الآخرين، حتى عندما يقيّمون المخاوف والفرص تقويماً مختلفاً عن تقويمنا. ومن المهمّ ألا نسمح لأنفسنا بالانقسام، لا إلى أجيال، ولا إلى جماعات اجتماعية، ولا إلى من هم موجودون هنا أصلاً، ومن هم مواطنون جدد. ومن المهمّ ألا نتبع من يدّعون لأنفسهم فقط ببرود، بل بكراهية في نفوسهم، الحقّ بأن يسمّوا ألماناً ويحاولوا استبعاد الآخرين»[1]. هكذا خاطبت المستشارة الألمانية الشعب الألماني في كلمتها في رأس السنة الجديدة. وتتعارض دعوتها للتضامن في مجتمع شديد الانقسام بشأن مسألة الهجرة، تعارضاً تامّاً مع نبرة مؤتمرها الصحافي في أغسطس (آب)2015. ففي ذلك الوقت وحّدت المستشارة المجتمع الألماني خلف دعوتها الحاشدة، المتعلّقة بقرارها الترحيب بالمهاجرين والساعين وراء اللجوء: «لقد حقّقنا أشياء كثيرة جداً، وسنحقّق ذلك أيضاً»![2].

وكما عبّرت المستشارة، أصبح المجتمع الألماني مستقطباً بين مؤيّد للهجرة ومعارض لها، من يريد الترحيب باللاجئين وطالبي اللجوء، ومن يعارضون ذلك تماماً. فقد أثارت الهجمات الإرهابية في باريس في نوفمبر( تشرين الثاني) 2015 حيث عُثر على جواز سفر سوري يفترض أن يكون استخدمه لاجئ ما بجوار إحدى الجثث، ومجموعة التحرّشات الجنسية، والسرقات التي ارتكبها كثير من المهاجرين من شمال أفريقيا في ليلة رأس السنة 2016 في كولونيا ومدن ألمانية أخرى، أثارت قلقاً متنامياً تجاه «مشكلة» اللاجئين. وأدّى العداء الحالي الذي يشاهد في الخطاب العامّ وداخل النخبة السياسية، إلى التنصّل من المسؤولية عن حركة الترحيب الأولية. وشهدت أعمال العنف تجاه المهاجرين، والمدافعين عن ترحيب ألمانيا بهم،

---

(1) «Auch im nächsten Jahr kommt es ganz besonders auf eines an: auf unseren Zusammenhalt. Es kommt darauf an, dass wir immer auch den Argumenten des anderen zuhören, auch wenn er Sorgen und Chancen anders gewichtet, als man selbst es tut. Es kommt darauf an, dass wir uns nicht spalten lassen. Nicht in Generationen. Auch nicht sozial und nicht in Alteingesessene und Neubürger. Es kommt darauf an, denen nicht zu folgen, die mit Kälte oder gar Hass in ihren Herzen ein Deutschsein allein für sich reklamieren und andere ausgrenzen wollen.» (الترجمة من عندنا). Süddeutsche Zeitung. (2016, January 8). Merkel: «Wann verwirkt jemand sein Gastrech bei uns?». Retrieved January 10, 2016, from Süddeutsche Zeitung: http://www.sueddeutsche.de/panorama/silvesternacht-merkel-wann-verwirkt-jemand-sein-gastrecht-bei-uns-1.2810794

(2) «Wir haben vieles geschafft – wir schaffen das!»



112.indd 118 7/9/18 11:57 AM

ارتفاعاً كبيراً منذ نهاية سنة 2015. ويبدو أنه لم يعد هناك مجال لموقف وسط لا يطالب بتخلّي الدولة عن سيطرتها السيادية على حدودها، ولا ببناء حصن لا يمكن اختراقه. وبدلاً من ذلك، يجب السعي لإدخال الاعتبارات الإنسانية لمن يعانون، ومن أهينت كرامتهم في الخطابات السياسية والعامّة، والسياسات العامة الناتجة عنها. هناك في الواقع فرصة، بل ضرورة، «للتدخّل على المستوى المتوسّط»[3] في خطابات الهجرة وممارسات السياسات التي تعيد ثانية الضرورة الأخلاقية لتقديم المساعدة الإنسانية للسكان النازحين بمنحهم اللجوء. ويمكن متابعة مثل هذه الضرورة الأخلاقية على مستوى متوسّط، أي بدون تحدي الدور المركزي للدول، وحقّها السيادي في السيطرة على حركة السكان عبر حدودها. لكن يبدو أن المبرّر الأخلاقي لمنح اللجوء لمن يسعون له، أفسح المجال أمام «الانتهازية السياسية» التي تشير إلى «إجراء ينفّذ غايات سياسية وثيقة الصلة بسياسات ومؤسسات لا تساند المبرّرات الأخلاقية أو السياسية»[4].

أظهرت الحكومة الألمانية والأحزاب السياسية مثل هذه الانتهازية السياسية، في جهودها لتشديد التشريع المتعلّق باللجوء على حساب المسؤوليات الأخلاقية والأدبية. ويشكّل الاقتراح الأخير لحكومة ميركل بشأن صفقة اللجوء الجديدة المتفاوض عليه مثالاً صارخاً على الانتهازية السياسية المجرّدة تماماً من الأساس الأخلاقي، الذي يُجبر الدول على منح اللجوء. لقد جاء الإصلاح الجديد للجوء نتيجة عملية تفاوض شملت الحزب المشارك في الائتلاف، الاتحاد الديمقراطي المسيحي، والحزب الديمقراطي الاجتماعي. وكانت الصفقة تهدف في ما تهدف إلى تعليق لمّ الشمل العائلي لمن لديهم وضعية الحماية الفرعية[5] لمدة سنتين. غير أن

(3) Matheis, C., & Bauder, H. (2015). Introduction: Possibility, Feasibility and Mesolevel Interventions in Migration Policy and Practice. In C. Matheis, & H. Bauder (Eds.), Migration Policy and Practice: Interventions and Solutions (p. 199). Palgrave Macmillan.

(4) Matheis, C. (2015). Refuge and Refusal: Credibility Assessment, Status Determination and Making it Feasible for Refugees to Say „No«. In H. Bauder, & C. Matheis (Eds.), Migration Policy and Practice: Interventions and Solutions. Palgrave Macmillan., p. 18.

(5) أنشأ الاتحاد الأوروبي سنة 2004. انظر: الموقع الإلكتروني للاتحاد الأوروبي:

http://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/?uri=celex%3A32004L0083)

مخطط الحماية الفرعية باعتباره حقاً يمنح لمواطني بلد ثالث، وأشخاص عديمي الجنسية غير مؤهّلين للحصول على وضع لاجئ، لكنهم



112.indd 119 7/9/18 11:57 AM

الشركاء في الائتلاف، (أي الحزب الديمقراطي الاجتماعي) لاحظوا -فيما بعد- تفصيلاً ادّعوا أنه لم يكن جزءاً من مشروع القانون المتفاوض عليه، وتحديداً توسيع تعليق لمّ الشمل العائلي، ليشمل القاصرين غير المرافقين أيضاً، كما اقترح الاتحاد الديمقراطي المسيحي. فأثار ذلك غضب أعضاء الحزب الديمقراطي المسيحي؛ لأن الحزب الديمقراطي الاجتماعي، شريكه في الائتلاف، رفض هذا البند المحدّد بعد إقراره، ورأى أن على أعضاء الحزب الديمقراطي الاجتماعي أن يقرؤوا التشريع بعناية قبل إقراره. وفي النهاية حُذف القاصرون غير المرافقين من تعليق لمّ الشمل العائلي[6]. غير أن هذه الواقعة في العملية السياسية للتعامل مع مسألة اللجوء، توضح التغاضي العامّ عن المبرّرات الإنسانية الأساسية لمنح اللجوء. وفي حين أن المتطلّبات الدنيا مثل مبدأ عدم الإعادة القسرية تطبّق على العموم، فإن ممارسة السياسة والاعتبارات الأخلاقية يظلّان منفصلين انفصالاً تاماً. كما أن عدم القدرة على تقويم السياسة أخلاقياً أو رفضه، مثل محاولة تأخير احتمال لمّ شمل اللاجئين القاصرين مع عائلاتهم في أوروبا لمدة سنتين، تُضعف كثيراً الواجب الأخلاقي المرتبط بتقديم الضيافة.

إن غياب الالتزامات الأخلاقية والأدبية في التعامل مع مسألة إنسانية، قد يعكس قصور الحقوق الإنسانية الشاملة عندما لا تتعامل الدول مع لاجئ فرد، وإنما مع حشود من الأفراد النازحين الذين يقعون خارج نظام الدولة. وقد أصبح وهم حقوق الإنسان غير القابلة للعزل واضحاً مرة أخرى في «أزمة» اللاجئين والمهاجرين الراهنة؛ لأن النازحين لم يعودوا مواطنين لأي دولة، أو أعضاء في أي منظمة سياسية مماثلة، وإنما يشكّلون كائنات إنسانية عديمة الجنسية. فحقوق الإنسان وكرامته

يواجهون مع ذلك «خطراً حقيقياً بالتعرّض لضرر جدي» إذا أعيدوا إلى بلدهم الأصلي. ويحصل هؤلاء الأشخاص على حماية فرعية إذا قدّموا للمسؤولين عن اللجوء إثباتاً كافياً بأن عودتهم إلى بلدهم الأصلي تنطوي على مخاطر جدية. وتفهم عادة بأنها «حماية إنسانية موقّتة». ولا يكون من يحمل وضع الحماية الإنسانية المؤقّتة لاجئاً، وبناء على ذلك لا يتمتّع بأحكام المعاهدات والاتفاقيات الدولية المعنية باللاجئين. انظر:

Deutsche Welle. (2016, February 2). German Coalition Denies Fight Over New Asylum Legislation. Retrieved February 3, 2016, from DW: http://www.dw.com/en/german-coalition-denies-fight-over-new-asylum-legislation/a-19031388

(6) عند كتابة هذه المقالة، أقرّت حكومة ميركل تغيير صفقة اللجوء، لكن يجب عرضها على البرلمان قبل اعتمادها.



112.indd 120 7/9/18 11:57 AM

تكون غير قابلة للعزل ما دام الفرد أساس سيادة الدولة، عبر المواطنة أو الانتماء السياسي.

## الحقّ بالضيافة وواجب الضيافة

هناك توتّر ضروري بين وصول الأشخاص الساعين للجوء، أو المهاجرين على العموم، والالتزام الأخلاقي بالضيافة. وجاءت أول محاولة لحل هذه المسألة من الفيلسوف الألماني إيمانويل كانط.

تبدأ مساهمة كانط في مسألة الضيافة بتأمّله في مشروع السلام الدائم. وتقوم فكرته الرئيسة على أن حالة العلاقات الدولية هي نتيجة العلاقات بين الأفراد داخل المجتمعات وفي ما بينها. لذا؛ فإن السلام بين الأمم يقوم على السلام بين البشر الذين يعيشون جنباً إلى جنب. غير أن حالة السلام في المجتمع ليست طبيعية، بل سياق تكون فيه الحرب دائمة الوجود، أو وشيكة دائماً على الأقل[7]. ويرى كانط أن نهاية الأعمال العدائية ليست شرطاً كافياً للسلام الدائم. وهكذا حاول إيضاح الأشكال والمؤسسات السياسية اللازمة لإقامة حالة السلام. وقد صاغ هذه الشروط في ثلاث «مقولات قاطعة للسلام الدائم بين الأمم»، وهي أن «الدستور المدني في كل دولة يجب أن يكون جمهورياً»، و«حقّ الأمم يجب أن يقوم على اتحاد الدول الحرّة»، و«حقّ البشر باعتبارهم مواطنين في العالم في نظام سياسي عالمي (كوسموبوليتي)، يجب أن يقتصر على شروط الضيافة العالمية».

في المقولة القاطعة الأخيرة، يقدّم كانط على نحو مثير للاهتمام تسمية العالمية الصريحة، التي يصوغها بمصطلحات حقوقية. ويستتبع ذلك أن الضيافة، باعتبارها فعل الترحيب بالآخر الأجنبي، الذي لا ينتمي إلى الكيان السياسي نفسه -من وجهة نظر كانط- ليس إحساناً وإنما حق: «الضيافة هنا تشير إلى حق الغريب بعد وصوله

(7) Kant, I. (2010/1795). Perpetual Peace: A Philosophical Sketch (2010 ed.). Slought Foundation, Philadelphia and the Syracuse University Humanities Center. p. 12.



112.indd 121 7/9/18 11:57 AM

إلى تراب بلد آخر، ألاّ يعامل من قبل مواطنيه على أنه عدوّ»[8]. وما دام الضيف لا يضمر نوايا عدائية، فإن للغريب -من وجهة كانط- الحقّ الأخلاقي والأدبي بالإقامة في بلد أجنبي. لكن بما أن كانط يدرك أن العلاقات بين الدول صدى للعلاقات بين البشر، أو بمزيد من الدقّة بين المواطنين داخل الكيان السياسي، فإن حقّ الضيافة يُمنح إلى أعضاء كيان مدني أجنبي. ويصبح أعضاء الكيانات السياسية المدنية المختلفة أعضاء في جمهورية عالمية. وبهذا المعنى، يرى بن حبيب أن حقّ الضيافة بالنسبة لكانط هو «الفضاء بين حقوق الإنسان والحقوق المدنية، وبين حقّ الإنسانية في شخصنا والحقّ الذي يتراكم لنا باعتبارنا أعضاء في جمهوريات محدّدة»[9].

## إنكار حقّ الضيافة

يضيف كانط أن البلد الأجنبي المضيف يمكن أن يرفض طلب الغريب بالمجيء إليه، إذا لم يكن مثل هذا القرار يؤدّي إلى موته. لكن هنا يبدأ الغموض بين الحقّ بالمعنى القانوني، والحقّ بالضيافة، والواجب الأخلاقي للمضيف بأن يمنح هذا الحقّ. وتُصاغ بنية كانط لحق الضيافة بنظام سياسي عالمي لا يُفرض فيه بالضرورة الالتزام بمنح الإقامة الموقّتة عن طريق هيئة حاكمة تتجاوز حدود الولاية الوطنية[10]. ويمكن رؤية هذا الغموض في حقوق اللجوء اليوم أيضاً. فاتفاقية اللاجئين لسنة 1951 وتعديلاتها في بروتوكول[11] سنة 1967 نظامان دوليان يحدّدان حقوق طالبي اللجوء واللاجئين، بالإضافة إلى واجبات البلدان المستقبلة. لكن لم توقّع كل البلدان تلك الاتفاقية، وهي -على أية حال- غير مزوّدة بسلطة معاقبة من يخالف أحكامها. وهناك حالات كثيرة ألقي فيها القبض على أشخاص يسعون للجوء، أثناء عبورهم نحو مقصدهم النهائي، وحُكم عليهم للهجرة غير القانونية.

---

(8) ibid, p. 12.

(9) Benhabib, S. (2004). The Right of Others: Aliens, Residents, and Citizens. New York: Cambridge University Press. p. 27.

(10) Ibid p. 29.

(11) الاتفاقية المتعلّقة بوضع اللاجئين لسنة 1951 قانون أعقب الحرب العالمية الثانية، ولا يطبّق إلا على الأشخاص الهاربين نتيجة «أحداث وقعت قبل 1 يناير (كانون الثاني) 1951». ويمكن أن يفهم ذلك على أنه نزوح الناس بسبب الحرب العالمية الثانية وما أعقبها في أوروبا وسواها. وقد أزيل الحدّ الزمني في بروتوكول سنة 1967 ليشمل كل النازحين في كل أنحاء العالم.



112.indd 122 7/9/18 11:57 AM

وصفت منظمة العفو الدولية في تقرير صادر سنة 2004 كيف أن مجموعة من الإريتريين الذين فرّوا من الجيش، وأرادوا عبور البحر المتوسّط سعياً للجوء إلى أوروبا، اعتُقلوا في ليبيا وحُكم عليها بالسجن ثلاثة أشهر لعبورهم غير القانوني. وقد منحتهم مفوّضة الأمم المتحدة السامية للاجئين وضع لاجئ سنة 2004. وأمضوا في النهاية (18) شهراً في السجن مخافة ترحيلهم إلى إريتريا[12]. لم توقّع ليبيا على الاتفاقيتين الخاصتين بوضع اللاجئين. لذلك ليس هناك أي معاهدة دولية يمكن أن تجبر ليبيا قانونياً على تقديم الحماية لطالبي اللجوء أو اللاجئين. وادّعى التقرير نفسه أن خفر السواحل الإيطالي يعترض طالبي اللجوء، الذين يحاولون الوصول إلى إيطاليا ويعيدهم إلى ليبيا. وثمة خوف من أن تعيدهم ليبيا إلى بلدانهم الأصلية، ما يشكّل انتهاكاً لمبدأ عدم الإعادة القسرية الذي تنصّ عليه الاتفاقيتان[13]. والأخطر من ذلك الحالات التي سجّلت أثناء حركات عبور الحدود الراهنة للأشخاص الساعين للجوء إلى أوروبا. فقد منعت بلدان عدة في البلقان المهاجرين بناء على جنسياتهم[14] من عبور أراضيها، في حين أرادت بلدان أوروبية أخرى قبول المسيحيين فقط[15]. وكل هذه البلدان لم توقّع الاتفاقيتين الخاصتين باللاجئين، وإنما بعضها دول أعضاء في الاتحاد الأوروبي أيضاً.

اعتُمد تجريم طالبي اللجوء في خطابات الردع أيضاً. فقد أصدر بعض عُمَد المدن الأوروبية –مثلاً– أشرطة فيديو مماثلة للحملة سيئة السمعة لقوات الحدود الأسترالية في يوتيوب سنة 2014 التي عرضت قائد «عملية الحدود ذات السيادة» بالزي العسكري[16]. فأصدر عمدة أسوتثالوم الهنغاري، وهي بلدة صغيرة على

(12) Amnesty International. (2014). Libya: Time to Make Human Rights a Reality.

(13) Amnesty International. (2012, February 23). Italy: ‹Historic› European Court Judgment Uphold Migrants› Rights. Retrieved February 1, 2016, from Amnesty International:
https://www.amnesty.org/en/latest/news/2012/02/italy-historic-european-court-judgment-upholds-migrants-rights/

(14) Kingsley, P. (2015, November 19). Aid Group Say Balkan States Blocking Refugees Based on Nationality. Retrieved February 2, 2016, from The Guardian: http://www.theguardian.com/world/2015/nov/19/balkan-countries-block-refugees-nationality-aid-groups

(15) BBC. (2015, August 2015). Migrants Crisis: Slovakia ‹Will Only Accept Christians›. Retrieved February 2, 2016, from BBC : http://www.bbc.com/news/world-europe-33986738

(16) يمكن مشاهدة الفيديو على موقع قناة يوتيوب لقوة الحدود الأسترالية:



112.indd 123 7/9/18 11:57 AM

الحدود مع صربيا[17] وعمدة[18] بيزيير الفرنسي في جنوب فرنسا، شريطي فيديو لثني طالبي اللجوء عن العبور أو التوقف في هاتين البلدتين. وفي كل هذه الحالات، أشير إلى طالبي اللجوء دون لبس بأنهم مهاجرون غير قانونيين، وتالياً مجرمون. لكن أن تكون طالباً للجوء أو لاجئاً ومهاجراً غير قانوني في الوقت نفسه، مغالطة منطقية من الناحية البديهية ومن منظور قانوني. فاللاجئون يتمتّعون بالحماية بموجب القانون الدولي، والساعون للجوء هم متقدّمون بطلبات للحصول على وضع اللاجئين، كما يشير الاسم. ويحقّ لهم أن يقدّم لهم البلد المستقبل الحماية بموجب القانون الدولي أثناء تسلّم طلباتهم ومعالجتها.

إن وصف هذه الممارسات المعادية للهجرة بأنها ضيافة تقييدية أو انتقائية، تعبير تلطيفي لأنها تشكل انتهاكات واضحة لحقوق الإنسان. لكن لا يعبّر عنها كذلك، وإنما باعتبارها استثناءات للقانون الدولي الخاص باللاجئين. ووفقاً لهذه الرؤية، فإن الساعين للجوء إلى أوروبا لا يشكّلون حالات تتعلّق بقوانين اللاجئين ومعاهدتيهما، وإنما استثناء لها. وهي ليست رفضاً لاتفاقيتي اللاجئين بقدر ما هي رفض لإدخال طالبي اللجوء بمثابة أشخاص يخضعون لقوانينها. وفي الخطابات وسياسات الهجرة المقابلة، تنتج محاولة احتواء وصول طالبي اللجوء أفراداً لا يخضعون للقوانين والحقوق التي يلتمسونها. وهناك عدم توافق بين ما يراه طالبو اللجوء في أنفسهم، والفئات التي تفرضها عليهم مؤسسات الدول ووكلاؤها الذين يتحكّمون بالهجرة، عبر وضع سياسات الهجرة ونشر التقنيات على الحدود.

لدينا –هنا– عمليتان متنافستان لتحديد الهوية أو تعيين موضع الذات. واحدة صادرة عن المهاجرين الساعين للجوء، وتالياً تلتمس مجموعة من القوانين الدولية

---

https://youtu.be/BypuBsE_Eq8.

تم رفع الفيديو في 24 سبتمبر (أيلول) 2014 وشوهد آخر مرة في 10 فبراير (شباط) 2016.

(17) RT. (2015, September 20). Hungarian Mayor Stars in Action Movie-Like Video to Deter Refugees. Retrieved February 2, 2016, from RT: https://www.rt.com/news/315917-hungary-anti-refugee-movie/

(18) يمكن مشاهدة الفيديو على قناة يوتيوب الرسمية لمجلس مدينة بيزييه:
https://www.youtube.com/watch?v=c5eIJzzYJvM .

تم رفع الفيديو في 11 سبتمبر (أيلول) وشوهد آخر مرة في 10 فبراير (شباط) 2016.



112.indd 124 7/9/18 11:57 AM

التي تشمل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان واتفاقيتي اللجوء. ويعتبر طالبو اللجوء أنفسهم خاضعين لهذه المعايير الثابتة، ويطلبون الضيافة من البلد المستقبل. ويسمّي ألتوسير عملية تحديد الهوية «الاستجواب»، أي الآلية التي يعتبر فيها الفرد نفسه خاضعاً لسلطة أو قانون[19]. والمجموعة القانونية التي يلتمسونها هي كيان خارجي يعمل بمثابة مرآة تسمح بحدوث العملية التخمينية. وهي تمنح هوية طالب اللجوء أو اللاجئ، لكن ليس هوية المهاجر غير القانوني. ويشترك في عملية تحديد الهوية الأخرى بيروقراطية الدولة، والسياسيون، ووكلاء مراقبة الحدود الذين يستخدمون آليات تقييد عبور الحدود أو ردعها. غير أنهم لا يعتبرون طالبي اللجوء خاضعين لاتفاقيتي اللاجئين والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وإنما حالات استثنائية تقع خارج هذه الأطر القانونية.

إذا كانت عملية الاستجواب التي يديرها المهاجرون خطابية، فإن المشارك فيها عبر التحكّم في الهجرة والأجهزة الأمنية للدولة خطابي وغير خطابي: خطابي لأنه يفرض فئات معيّنة على المهاجرين بتحديدهم أو بمنحهم هوية أخرى، وهي هوية المهاجر غير القانوني؛ وغير خطابي لأن مثل هذا التحديد للهوية يقابل الممارسات الحدودية ونشر التقنيات التي تجعلهم خارجين على القوانين بالفعل (السجن والإعادة القسرية). وتنكر هذه العملية الثانية للاستجواب حقّ الضيافة لأنها تجرّم الآخر الأجنبي. وثمة ارتباط بين العمليتين الخطابية وغير الخطابية: الممارسة الخطابية التي يشارك فيها القادة السياسيون وصنّاع السياسة المناهضون للهجرة، باعتبارها حالات استثنائية تخرج عن أطر اتفاقيتي اللاجئين، تؤدّي إلى جعلها مشكلة. وبالتالي فإن طالبي اللجوء يخلقون مشكلة تطرح تهديداً أمنياً يتطلّب التدخّل. ونشر الجهاز الأمني لكشف عبور الحدود غير القانوني وإيقافه واحتوائه، مثل زيادة الدوريات الحدودية، وبناء الأسيجة، واستخدام التقنيات، هي الممارسات غير الخطابية المقابلة للحدّ من الهجرة. وما نشاهده –هنا– هو استخدام حقّ

(19) Althusser, L. (1971). Ideology and Ideological State Apparatuses (Notes towards an Investigation). In L. Althusser, Lenin and Philosophy and Other Essays (B. Brewster, Trans., pp. 127-186). New York: Monthly Review.



112.indd 125 7/9/18 11:57 AM

السيادة. وبالتالي يمكن إنكار حقّ الضيافة، كما حدّد كانط مفهومه، إذا أثبتت الهيئات الحكومية أن بعض طالبيه خارجون على القانون، وبالتالي لا يستحقونه. فلا تعود الضيافة ممارسة خصوصية وتخضع لسيطرة القانون. بعبارة أخرى، إن وضع الهجرة بالمعنى القانوني الذي أثبته كانط، والذي يمنح الأجنبي حقّ الزيارة لكنه يستثني حقّ الإقامة[20] ، يمكّن بصورة آلية من احتمال أن يرتكب الضيف «انتهاكاً للضيافة».

أثارت مجموعة الاعتداءات الجنسية والسرقات التي ارتكبها عديد من المهاجرين من شمال أفريقيا، وبعضهم لاجئون، في ليلة رأس السنة 2016 في كولونيا ومدن ألمانية أخرى، أثارت قلقاً متزايداً من احتمال حدوث «مشكلة» لاجئين. وجاءت ردود فعل القادة السياسيين في الخطاب العام مستهجنة -عموماً- انتهاك الضيافة الألمانية. على سبيل المثال، بعد الإعلان عمّا حدث في ليلة رأس السنة بوقت قصير، ألقت المستشارة ميركل خطاباً في حفل استقبال السنة الجديدة للاتحاد المسيحي الديمقراطي في مينتز، حيث طرحت السؤال التالي: «متى يفقد أحد حقّه في ضيافتنا؟»[21]. وذكر عديد من المعلّقين -أيضاً- الاختلافات الثقافية بين اللاجئين والمهاجرين على العموم، والألمان. وأعلنت مقالة لمجلة الإيكونومست أن «تعليم المهاجرين أن عليهم احترام القانون والمعايير المحلية، مثل التسامح والمساواة بين الجنسين، ليست إمبريالية ثقافية». وسبقت هذه المحاولة لتبسيط ثقافة المهاجرين والمضيف، أداة خطابية تدعى «الإنكار» (disclaimer)[22]: «ليس من المرجّح أن يرتكب المهاجرون جرائم أكثر من السكان المحليين».[23]. ويُضفى التجانس على ثقافة المهاجرين، وتوصف بأنها ثقافة مجتمع أبوي تحتقر فيه المرأة باستمرار،

(20) Benhabib, S. (2004). The Right of Others: Aliens, Residents, and Citizens. New York: Cambridge University Press.

(21) Süddeutsche Zeitung, Ibid.

(22) مثلا: «إنني لست عنصرياً، لكن...» انظر:
Van Dijk, T. A. (1993). Principles of Critical Discourse Analysis. Discourse and Society , 4 (2), 249-283.

(23) The Economist. (2016, January 16). Migrant Men and European Women. Retrieved January 16, 2016, from The Economist: http://www.economist.com/news/leaders/21688397-absorb-newcomers-peacefully-europe-must-insist-they-respect-values-such-tolerance-and



112.indd 126 7/9/18 11:57 AM

باسم الدين في الغالب، في حين أن ثقافة المضيف تنفتح انفتاحاً منهجياً على الجميع وتتسامح معهم وتحترمهم. كما أن ردود الفعل على أحداث كولونيا تعبّر عن وجود اتفاق تعاقدي ضمني بين المضيف والضيف، يحتوي على حقوق كل منهما وواجباته. توضّح واجبات المضيف في الاتفاقيات الدولية بالإضافة إلى القوانين الوطنية (أو على مستوى الاتحاد الأوروبي) الخاصة باللجوء، في حين أن على الضيف احترام قوانين البلد، بالإضافة إلى ثقافة المقيمين فيه وممارساتهم الاجتماعية.

## تفكيك الضيافة

يبيّن الأسلوب النقدي التحليلي لدريدا، كيف يستند النظام الاجتماعي ونمط التفكير -عموماً - إلى مجموعة من المعاني المأسسة، التي تستبعد معاني أخرى محتملة. لكن المسألة عند دريدا لا تتعلّق كثيراً بالاستبعاد بحدّ ذاته، وهو أمر حتمي على أية حال، وإنما نسيان الأشكال المهمّشة للمعاني، الذي يحول دون إعادة بروزها. وهكذا يُنسى فعل استبعاد المعاني الأخرى. على سبيل المثال، خطابات الاستيعاب المتداولة في ألمانيا وفرنسا تضع المقيمين المهاجرين مثل الشمال أفريقيين والأتراك، على تعارض مع الهوية المسيطرة للمضيف المحلّي. لكن عند القيام بذلك، تنتج هذه الخطابات المجتمع المضيف وجماعة المهاجرين، باعتبارهما ثقافتين متجانستين ولكنهما متميّزتان[24]. ويُطرح التباين والتعقيد داخل كل هوية جانباً، لتسهيل المعارضة بين تناقضات اصطناعية مثل «الحضارة الغربية» مقابل «الثقافة الإسلامية». وفي هذه المعارضة، تمثّل كل كتلة تجربة وجود خاصة «متكاملة جوهرياً، ومتماسكة، ومنفصلة» وتالياً يستطيع أعضاء تلك الكتلة فهمها[25].

إن هدف التحليل النقدي لأنماط التفكير هو إيجاد مواطن الضعف والنقاط العمياء لبنيتها التحتية المفهومية. وهذه البنية التحتية هي التي تنشئ الجواني والبرّاني، وتعيّن حدود كل نظام. ويتفحّص دريدا باستخدام هذا الأسلوب مفهوم

(24) Ehrkamp, P. (2006). «We Turks are no Germans»: Assimilation Discourses and the Dialectical Construction of Identities in Germany. Environment and Planning A , 38, 1673-1692.

(25) Said, E. W. (1994). Culture and Imperialism. Vintage.



112.indd 127 7/9/18 11:57 AM

«الضيافة» ليكشف تناقضاته الظاهرية الملازمة في مقالتين: «عن الكوزمزبوليتانية» و«عن الضيافة».

يستخدم دريدا في مقالته «عن الكوزموبوليتانية» مصطلح «السياسية العالمية» ليقترح مفهوماً جديداً لحقّ اللجوء والضيافة، يشكّك في الوضع القانوني المنسوب لهما. ولمفهوم المواطن العالمي عند دريدا مصادر أخرى، يمكن وضعها في تقاليد قديمة مثل الرواقية اليونانية، أو التقاليد القروسطية لسيادة المدينة وفقاً لمبدأ «quid est in territorio est de territorio»[26]. وقد ثبّت مفهوم سيادة المدينة، وهو اليوم مفارقة تاريخية غير متوافقة مع القوانين الدولية [27]، مبدأ الضيافة باعتباره قانوناً جوهرياً ينتج بالفعل المواطن العالمي، الذي يتمتّع بحقّ الضيافة تحت الحماية التامّة للمضيف[28].

يرى دريدا في مقالته «عن الضيافة» أن الضيافة قرار ينتج عن شكلين متعارضين للضيافة[29]. يسمّي دريدا الشكل الأول «الضيافة غير المشروطة» (أو المطلقة) ليصف الحاجة إلى المحافظة على بيت المرء وحمايته لاستقبال الضيف، وجعل إقامته فاعلة سياسياً واقتصادياً. فما جدوى منح شخص حقّ اللجوء من دون إضافة حقّ العمل أيضاً؟ والضيافة غير المشروطة عند دريدا هي ما يشكّل القانون المطلق للضيافة. ويملي قانون الضيافة أن يرحّب المضيف بالضيف دون أن يطرح عليه أي سؤال، بما في ذلك اسمه أو أصله، وأن يطلب منه شيئاً في المقابل مهما

---

(26) «كل ما في الأرض من الأرض». انظر:
Derrida, J. (2001/1977). On Cosmopolitanism. In J. Derrida, S. Critchley, & R. Kearney (Eds.), On Cosmopolitanism and Forgiveness (M. Dooley, & M. Hughes, Trans., pp. 1-24). Routledge.

(27) Arendt, H. (1958). The Origins of Totalitarianism. Meridian Book.

(28) تقدّم الرواية الكلاسيكية «أحدب نوتردام» للمؤلّف الفرنسي فيكتور هوغو مثالاً رائعاً عن اللجوء داخل مدينة تتحدّى مراسيم السيّد وأحكامه. وفي الرواية، تتهم أزميرالدا، راقصة الشوارع الغجرية الجميلة، بالسحر وقتل فويبوس، قائد رماة الملك. ونتيجة للتعذيب والتفكير في وفاة حبيبها فويبوس، فإنها تعترف بكل ما اتهمت به على الرغم من براءتها. وفي طريقها إلى المقصلة، يأخذها كوازيمودو، قارع جرس نوتردام، إلى الكاتدرائية للجوء إليها بموجب قانون الملاذ الآمن. ويوضح هوغو أنه كان يوجد في كل مدينة في فرنسا في القرون الوسطى أماكن للجوء. وعندما يدخل المرء الملاذ الآمن، بمن في ذلك المجرمون، فإنهم يتمتّعون بحمايته. لكن يستعاد قانون الملك ما إن يخطو اللاجئ خارج الملاذ الآمن.

(29) Derrida, J., & Dufourmantelle, A. (2000). Of Hospitality. (R. Bowlby, Trans.) Stanford University Press.



112.indd 128 7/9/18 11:57 AM

كانت الظروف. وهو على نحو الغفران يمنح دون شروط. والضيافة عند دريدا ليست أخلاقاً، بل حتى أقلّ من أخلاق. ولأن الضيافة معيار يقدّم التوجيه بشأن كيفية التعامل مع الآخر، فإنها الأخلاق. وكل أخلاق عند دريدا ضيافة أولاً. وتمكّن الضيافة، باعتبارها إيماءة مقدّسة، من بروز مجتمع جديد، وتذكّرنا في الوقت نفسه بجوهر البشر المنفوي[30]. فالمضيف اليوم ربما يصبح ضيفاً في الغد. غير أن الشرط المنفوي للبشر -كما يرى دريدا- غالباً ما تهبط مرتبته إلى المهاجر الموسوم بالآخر والغريب[31] الذي نقابله بالدولة القومية واستقرار الهوية. بالمقابل، الشكل الثاني هو «الضيافة المشروطة» التي تخضع لقوانين الضيافة. وتؤدّي قوانين الضيافة في شكلها المتطرّف إلى السيطرة على الضيف ومراقبته، وإغلاق بيت المضيف في نهاية المطاف. وبموجب هذا النوع من الضيافة، يكون الضيف «طفيلياً»[32] يمكن أن ينتهك القواعد المحلية، ويؤدّي إلى تدمير البيت من الداخل.

يوجد الشكلان المتعارضان للضيافة في أصل الكلمة نفسها. الضيافة (Hospitality)، وهي أن تكون مضيافاً، مستمدّة من الكلمة اللاتينية (hospes) التي تعني الضيف أو المضيف أو الأجنبي. وتجدر الإشارة -هنا- إلى أن ثمة كلمة واحدة تعبّر عن الضيف والمضيف في عديد من اللغات اللاتينية. ففي الفرنسية -مثلاً- تشير كلمة (l'hôte) إلى ما تعنية كلمتا (host) (مضيف) و(guest) (ضيف) بالإنجليزية. وكان هذا الانعدام في التمييز بين من يَستقبل ومن يُستقبل

(30) النصوص المقدّسة مثل الكتاب المقدّس والقرآن تشدّد -في الغالب- على قدسية الضيافة والعقاب الشديد المخصّص لعدم الترحيب بالضيف كما في سدوم وعمورة. كما أن بروز مجتمع جديد من لقاء المضيف والضيف عنصر أساسي في الضيافة. ففي القرآن تروي آية في سورة الحشر الترحيب الذي لقيه النبي وأصحابه في يثرب (المدينة لاحقاً) ممن اعتنقوا دين النبي وهربوا من اضطهاد مكة. تقول الآية: «والذين تبوّؤا الدار والإيمان من قبلهم يحبّون الذين هاجروا إليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة، ومن يوقَ شحّ نفسه فأولئك هم المفلحون». وإلى جانب ترحيب أهل المدينة كما يفهم من أنشودة الترحيب (طلع البدر علينا)، باعتباره أجنبياً محرّراً، فإنه بعيد وصوله وضع دستور المدينة الذي شكّل الأساس القانوني لدولة متعدّدة الديانات، وبالتالي قلب الأدوار بين المضيف والضيف. ويصف دريدا هذا الوضع باعتباره انقلاباً للأدوار بين المضيف والضيف حيث يصبح الأخير «مضيف المضيف».

(Derrida & Dufourmantelle. Of Hospitality. 2000. p.124-123).

(31) Hall, S. (1997). The Spectacle of the ‹Other›. In S. Hall (Ed.), Representation: Cultural Representations and Signifying Practices (pp. 223-290). Sage Publications.

(32) Derrida & Dufourmantelle, Of Hospitality, 2000, p. 59.



112.indd 129 7/9/18 11:57 AM

حاضراً في اللاتينية. وليس من المستغرب أن كلمتي (host) و(guest) مشتقّتان من الكلمة نفسها. فكلمة (guest) ذات جذر جرماني أولي وتتقاسم الأصول الهندية الأوروبية مع (host). وكلمة (Hospes) نحت لكلمتين لاتينيتين: (hostis) – الأجنبي أو العدوّ – و(potis) – لديه القدرة، أو قادر، أو عرضة لـ.[33] ومن المثير للاهتمام أن كلمة (hostis) أنتجت كلمات مثل (hostage) (رهينة) وهو ضحية لا شخصاً مضرّاً (معادٍ)[34]. وتجمع كلمة (Hospitality) عنصري العداوة والضحية في صورة الأجنبي. ويعكس التناقض الشعوري للضيافة اللايقين الجوهري الذي تتسم به، وبالتالي إمكان وتعذّر شروطها: هل يمكن أن تُمنح الضيافة لأي شخص دون شروط، حتى مع التعرّض لمخاطر استضافة العدوّ أو تعريض نظام المدينة للخطر؟[35]، ومع ذلك فإن فرض الشروط على الضيافة ينتهك قانونها المطلق.

الشرط الأول للضيافة، أي ما يصفه دريدا بأنه «فعل العنف الأول»[36] هو فرض لغة المضيف على الضيف. ويجب عدم فهم هذه اللغة بمعناها التواصلي الصارم فحسب، وإنما أيضاً، وربما المعنى الغالب، باعتبارها خطاب السلطة. فلكي يتم استيعاب المهاجرين، فإن عليهم تعلّم لغة المجتمع المستقبِل. وفي ألمانيا مثلاً، الاستيعاب يعني معرفة اللغة الألمانية أيضاً. وغالباً ما يتركّز النقاش السياسي بشأن اندماج المهاجرين[37] على اكتساب اللغة الألمانية[38] غير أن العنف الذي يتحدّث عنه دريدا هو الرطانة، أي لغة البلاط، والبيروقراطية، والدولة (...) والعاهل الذي

(33) Oxford Latin Dictionary, (2005).

(34) انظر كتاب كارل شميت «مفهوم السياسي» (Carl Schmitt's The Concept of the Political) الذي يبحث فيه مفاهيم الصديق والعدوّ، لا سيما التمييز بين العدوّ السياسي (عدو الدولة) والعدو الخاص (المعادي).

(35) يذكّر ذلك بقرار حرب طروادة في الخرافة اليونانية: بما أنه لا يمكن تدمير مدينة طروادة من الخارج، فقد لجأ العدوّ للخديعة لدخول القلعة وجعلها تنهار من الداخل.

(36) Derrida & Dufourmantelle, Of Hospitality, 2000, p. 15.

(37) المصطلح المفضّل في ألمانيا هو «الاندماج» لأن «الاستيعاب» اكتسب مدلولاً سلبياً عبر ربطه بالألمنة (Ehrkamp، 2006). ومع أنني أدرك أن الكلمتين يمكن أن تكتسبا معنى متميّزاً، إذ إن الكلمتين مختلفتان، فإنهما تنقلان معاني متماثلة. على أية حال، هناك نقاش دائم حول معناهما. وبما أن مناقشة التعريفات المحتملة للاستيعاب والاندماج تتجاوز نطاق هذه المقالة، فإنني سأستخدمهما –هنا– على نحو متبادل، وخصوصاً في السياق المتصل بألمانيا.

(38) Ehrkamp, P. (2006). «We Turks are no Germans».



112.indd 130 7/9/18 11:57 AM

يمارس السلطة.

## الضيافة المنحرفة: حالة تقويم المصداقية

الضيافة، ربما في أقدم مفاهيمها، ممارسة دعوة الضيف إلى بيتنا كما لو أن في وسعه أن يصبح جزءاً لا يتجزّأ منه من دون طلب، أي شيء منه في المقابل، ولا حتى التقدير. أما الاستخدام المعاصر لكلمة «ضيافة» فإنه يفرّغ من ركائزها الأخلاقية، مثل الاسم المغلوط الذي لا يقبل الجدل «صناعة الضيافة». ويبدو أن استخدام هذه الكلمة أخذ يبطل ببطء، ويمكننا التأسّف لأنها لم تعد عنصراً مهماً في المجال الدلالي للهجرة.

يتضح ذلك على وجه الخصوص في الإجراءات الإدارية لقبول الساعين للجوء ومراجعة طلباتهم. فعند دخول الاتحاد الأوروبي، يستقبل الساعون للجوء أولاً من قبل جهاز الدولة البيروقراطي. وأول إجراء يخضعون له هو أخذ بصماتهم، بالإضافة إلى جمع البيانات الإحصائية الحيوية منهم. وفي هذا الإطار، يكون غرض بصمات الأصابع مزدوجاً. فهو يفيد أولاً في تتبّع طالبي اللجوء والمهاجرين غير القانونيين المقبوض عليهم، حيث ترسل بياناتهم الإحصائية الحيوية إلى النظام الأوروبي لمضاهاة بصمات الأصابع (يوروداك) وهو قاعدة بيانات أوروبية. ثانياً، يوروداك أداة لتطبيق نظام دبلن، وهو قانون يفرض على طالبي اللجوء تقديم طلب لجوء في بلد الدخول الأول في الاتحاد الأوروبي، وهو عادة اليونان، أو إيطاليا، أو إسبانيا. ويمنع أخذ بصمات أصابع طالبي اللجوء من تقديم أكثر من طلب واحد، وبالتالي زيادة فرص النجاح. ويعدّ ذلك من منظور الضيافة انتهاكاً لقانونها المطلق؛ لأن الضيوف ملزمون بتقديم معلومات عن هويّتهم وأصلهم، وبالتالي إخضاع أنفسهم لعمليات التمييز الإداري بين غير المرغوب فيهم –المهاجرون لأسباب اقتصادية وطالبو اللجوء الزائفون– وطالبي اللجوء واللاجئين الأصيلين.

كل طالب لجوء يحقّ له الاعتراف به لاجئاً عبر عملية «تحديد وضع اللاجئ»



112.indd 131 7/9/18 11:57 AM

التي تشمل إجراء تقويم للمصداقية[39]. لكن على ضبّاط اللجوء في البلد، المسؤولين عن مثل هذا التحديد، أن يقيّموا أولاً إذا كان مقدّم الطلب يفي بالتعريف الداخلي للاجئ، وأنه لا يكذب بشأن ادّعاءاته المقدّمة ليصبح لاجئاً. وعلى طالب اللجوء بالضبط أن يقنع ضابط اللجوء بأنه «يخاف خوفاً مسوّغاً من التعرّض للاضطهاد لأسباب العرق، أو الدين، أو الجنسية، أو عضوية جماعة اجتماعية معيّنة، أو اعتناق رأي سياسي» وبالتالي لا يستطيع العودة إلى «البلد الذي يحمل جنسيته»[40]. وفي هذه الحالة، يجبر طالب اللجوء على قبول وظيفة إجراء تقويم المصداقية لإقناع ضابط اللجوء بحسن نواياه. وعندما يخضع طالب اللجوء نفسه لهذه الممارسات الأمنية، فإنه ينتج نفسه باعتباره خاضعاً للقوانين والأحكام، ويعيد إنتاج السلطة نفسها التي يخضع لها. ويصبح طالبو اللجوء منتجين للممارسات الأمنية عبر «خطاب اعترافي» أو ما يدعوه فوكو ممارسة أو تكنولوجيا اعترافية[41] ، أي فعل الاعتراف بتجربة ما –الرحلة إلى المنفى، وأسبابها، وظروفها– وهو ما يفضّل كثير من طالبي اللجوء عدم الخوض فيه ثانية عبر روايته. وفي هذا الخطاب الاعترافي يعبّر عن سلطة طالبي اللجوء والدولة التي يمثّلونها على أفضل وجه. ويمكّن قبول القواعد التي تحدّد «السلوك الجيد»[42] من استمرار الحالة المسيطرة. ويمكن اعتبار إجراء تقويم المصداقية غير أخلاقي؛ لأن طالبي اللجوء لا يستطيعون رفضه في الغالب من دون تعريض نجاح طلبهم للخطر. ومثل هذا الإجراء ليس منهجياً لأن بعض اللاجئين يمكن قبولهم على أساس الانطباع الأول. وقد قبلت ألمانيا عديد اللاجئين من سوريا على هذا الأساس سنة 2015، أي إن مجرّد أن يكون الشخص من سوريا يكفي -بحدّ ذاته- لإثبات المصداقية. لكن في حالة تقويم المصداقية، يحصل ضابط اللجوء تلقائياً على موافقة طالب اللجوء على استجوابه.

(39) Gyulai, G., Kagan, M., Herlihy, J., Turner, S., Hárdi, L., & Udvarhelyi, É. T. (2013). Credibility Assessment in Asylum Procedures: A Multidisciplinary Training Manual . The Hungarian Helsinki Committee.

(40) The United Nations General Assembly. (1967/1951). The 1951 Convention Relating to the Status of Refugees. United Nations High Commissioner for Refugees.

(41) Foucault, M. (1980). Power/Knowledge: Selected Interviews and Other Writings, 1972-1977. (C. Gordon, Ed., C. Gordon, L. Marshall, J. Mepham, & K. Soper, Trans.) Pantheon Books.

(42) Althusser, L. (1971). Ideology and Ideological State Apparatuses , p. 132.



112.indd 132 7/9/18 11:57 AM

ربما يكون أحد أفعال المقاومة المحتملة رفض الخضوع لهذه الأحكام، مثل كثير من طالبي اللجوء الذين يحرقون بصمات أصابعهم، لكن من مخاطر ذلك التصنيف بمثابة مهاجر غير قانوني، يقوم بدور «الغازي» الذي يمكن أن يدمّر المدينة، مثل المهاجر لأسباب اقتصادية. لكن أثناء إجراءات تقويم المصداقية، يُطلب من الأجنبي، الذي لا يعتبر ضيفاً في تلك المرحلة، فهم لغة الضيف لكي يمكن الترحيب به. بعبارة أخرى، على الضيف طلب الضيافة بلغة المضيف، وهو لا يعرفها وفقاً لطبيعة الأمور.

يمكن أن يكون عنف تقويم المصداقية أكثر خبثاً عند المقارنة بالأساس الإنساني لمنح اللجوء بتطبيق إجراءات إدارية خالية من أي أساس أخلاقي، وإنما تتخذ من الانتهازية السياسية أولوية لها[43]. وتهدف هذه الإجراءات إلى تقويم المخاطر التي يمكن أن يشكّلها الأجنبي على سلامة الدولة واستقرارها الداخلي. غير أن هذا التقويم للمخاطر يتجاهل بشكل سافر الطبيعة الصادمة لرحلة المهاجر. ولأن على طالب اللجوء أن يحيا ثانية من الناحية اللفظية والصدمات المحتملة التي كابدها أثناء رحلته، فإن ذلك يطرح مشاكل أخلاقية لا تؤخذ جميعها في الحسبان خلال الإجراء. إن الرحلة إلى المنفى التي تشكل في النهاية هوية من يمرّ بتجربتها وتغيّرها، تنتج لا موضوعية بديلة يجب الاعتراف بها والاستماع إليها[44]. ولا يفترض بالانتهازية السياسية لإجراء تقويم المصداقية أن تسمع الضيف وهو يتحدّث عن رحلته وإنما، خلافاً لذلك، هي لا موضوعية ضابط اللجوء الذي يتم التحدّث إليه.

يمكن أن تكون نتائج إجراء تقويم المصداقية رفض طلب الساعي للجوء أو قبوله. في حال القبول، يصبح المرشّح لاجئاً، وبناء على ذلك يسمح له بالعيش في البلد المضيف بمثابة ضيف، والتمتّع بحقوق وامتيازات مماثلة لتلك التي يتمتّع بها المواطنون، باستثناء مزايا الجنسية الرمزية مثل حق الانتخاب أو شغل مناصب معيّنة

(43) Matheis, C (2015), Ibid.

(44) BenEzer, G., & Zetter, R. (2014). Searching for Directions: Conceptual and Methodological Challenges in Researching Refugee Journey. Journal of Refugee Studies , 28 (3), 297-3.



112.indd 133 7/9/18 11:57 AM

في الإدارة العامة للبلد. لكن في حال الرفض، لا يرحّب بطالب اللجوء باعتباره لاجئاً، وعليه العودة إلى بلد المنشأ وإلا أصبح مهاجراً غير قانوني. لكن ثمة خيار ممكن آخر في الاتحاد الأوروبي: وضع الحماية الفرعية. وقد أنشأته المفوّضية الأوروبية سنة 2004، وهو وضع بديل لوضع اللاجئ يُمنح عندما لا يتمكّن طالب اللجوء من إثبات «الخوف المسوّغ من التعرّض للاضطهاد» وإنما -فقط- وجود «مخاطر حقيقية لتعرّضه لضرر جدّي»[45]. ووفقاً للمكتب الألماني الاتحادي للهجرة واللاجئين، فإن هذه المخاطر تشمل ما يلي:

1. «توقيع أو إنفاذ عقوبة الموت.

2. التعذيب أو المعاملة غير الإنسانية أو المهينة أو العقاب.

3. وجود خطر كبير وملموس على حياة المدني، أو احتمال تعرّضه للإصابة في صراع مصالح دولي أو محلي».

ويبدو من المستحيل فعلياً التمييز بدقّة بين مقدّم الطلب الذي يستحقّ وضع اللاجئ ومن يمنح وضع الحماية الفرعية. مع ذلك فإن الاختلاف بين الوضعين شديد الأهمية؛ لأن الحماية الفرعية تقع خارج تطبيق اتفاقيتي اللاجئين 1951/1967. وعلى العموم، تمنح الحماية الفرعية الحقوق نفسها الممنوحة لوضع اللاجئ، ومع أن الوضعين موقتان، فإن الأول يميل إلى أن يكون أقصر مدة. وتخضع الحماية الفرعية لإصلاحات كبيرة مثل المحاولة الراهنة للائتلاف الحاكم في ألمانيا، لتعليق لمّ شمل الأسر لمدّة سنتين لحاملي هذا الوضع، في حين لا يمكن تطبيق هذا التغيير على اللاجئين. ومن نتائج استحداث مثل هذه الفئة الإضافية في الواقع، إنشاء درجات للضيافة بناء على منح تراتبية للتعاطف، من الضيف الذي يستحقّ تعاطف المضيف التامّ، إلى الأجنبي غير المرحّب به.

(45) European Commission. (2004, April 29). EUR-Lex - 32004L0083 - EN. Retrieved february 2, 2016, from EUR-Lex: Access to European Union Law: http://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/?uri=celex%3A32004L0083



112.indd 134 7/9/18 11:57 AM

وبالتالي يتساءل المرء عما إذا كان الأجنبي الذي يتحدّث لغة المضيف، ويتم كشف أسراره، لا يزال أجنبياً بمعنى «الأجنبي أو العدو».

## الخاتمة

إن التدخّل البراغماتي يجب أن يكون نقدياً، وبهذا المعنى ندعوا إلى التفكير في ظروف أولئك المتوسّلين التعيسين في العالم –اللاجئون، وطالبو اللجوء، وحتى المهاجرون لأسباب اقتصادية– ومعاناتهم المحتملة وحرمانهم من الحقوق. وهذه الدعوة تصب في مراجعة الممارسات المعاصرة للحدّ من الهجرة التي تخلّصت من الأساس الأخلاقي للترحيب بالآخر الأجنبي، والسعي لتعطيل الكرامة الإنسانية. إن أهمية التحليل المتوسّط المستوى والإصلاح تكمن في التمييز بين قانون الضيافة وقوانين الضيافة. فثمة حاجة إلى جعل القانون المجرّد والطوباوي للضيافة –كما وضع مفهومه دريدا– موجوداً بالفعل أو ملموساً في قوانين الضيافة. غير أن الأخيرة يحتمل أن تتناقض، إن لم تتناقض بالفعل، مع قانون الضيافة غير المشروطة. وهكذا من الضروري، في سياسات الهجرة والممارسات الحدودية، أن تظل القوانين مسترشدة بالقانون، وهي على الرغم من طبيعتها المتناقضة، تبقى متلازمة وغير قابلة للفصل[46]. وهكذا تصبح الضيافة ضيافة لا تدعو إلى حياة أفضل، وإنما إلى ملجأ على الأكثر، وتحصّنها تقنيات الهجرة التي تعيّن حدوداً بين المتحضّر وغير المتحضّر، والمستقرّ وغير المستقرّ.

(46) Derrida & Dufourmantelle, 2000, p. 77.



112.indd 135 7/9/18 11:57 AM